

القرار ٢٣٥٠ (٢٠١٧)

الذي اتخذته مجلس الأمن في جلسته ٧٩٢٤، المعقودة في ١٣ نيسان/أبريل ٢٠١٧

إن مجلس الأمن،

إذ يعيد تأكيد قراراته السابقة بشأن هايتي، ولا سيما قراراته ٢٣١٣ (٢٠١٦) و ٢٢٤٣ (٢٠١٥) و ٢١٨٠ (٢٠١٤) و ٢١١٩ (٢٠١٣) و ٢٠٧٠ (٢٠١٢) و ٢٠١٢ (٢٠١١) و ١٩٤٤ (٢٠١٠) و ١٩٢٧ (٢٠١٠) و ١٩٠٨ (٢٠١٠) و ١٨٩٢ (٢٠٠٩) و ١٨٤٠ (٢٠٠٨) و ١٧٨٠ (٢٠٠٧) و ١٧٤٣ (٢٠٠٧) و ١٧٠٢ (٢٠٠٦) و ١٦٥٨ (٢٠٠٦) و ١٦٠٨ (٢٠٠٥) و ١٥٧٦ (٢٠٠٤) و ١٥٤٢ (٢٠٠٤)،

وإذ ينوه بالإنجاز البالغ الأهمية الذي تحقق في المسار نحو الاستقرار من خلال إنجاز العملية الانتخابية سلمياً والعودة إلى النظام الدستوري في ٧ شباط/فبراير ٢٠١٧، وإذ يشيد بما بذلته السلطات الهايتية، وبخاصة المجلس الانتخابي المؤقت في هايتي والشرطة الوطنية الهايتية، من جهود لكفالة إجراء انتخابات تتسم بالمصداقية والشمول في جو سلمي إلى حد بعيد،

وإذ يعيد تأكيد التزامه القوي بسيادة هايتي واستقلالها وسلامتها الإقليمية ووحدةها،

وإذ يشيد بجهود الممثل الخاص للأمين العام وبدور بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي في دعم العملية السياسية في هايتي، والتأهيل المهني للشرطة، والحفاظ على بيئة آمنة ومستقرة،

وإذ يعرب عن عميق تقديره وامتنانه لأفراد البعثة ولجميع الدول الأعضاء التي ساهمت في البعثة وإذ يشيد بمن أصيبوا أو قتلوا أثناء أدائهم لواجبهم؛ وإذ يثني على العمل الذي اضطلعت به البعثة بنجاح، بما في ذلك الطائفة الواسعة من جهود إعادة الإعمار التي بُذلت في أعقاب زلزال عام ٢٠١٠،



وإذ يرحب بالجهود الجارية الرامية إلى تعزيز الشرطة الوطنية الهايتية وتأهيلها مهنيًا وإصلاحها، مع الإشارة إلى ضرورة استمرار الدعم الدولي للشرطة الوطنية الهايتية لتمكينها من الوفاء بولايتها الدستورية، بسبل توسيع الرقعة الجغرافية التي تسيطر عليها وبناء قدراتها التقنية، فضلًا عن برامجها المجتمعية، حسب الاقتضاء؛ وإذ يؤكد أهمية خطة التنمية الاستراتيجية للشرطة الوطنية الهايتية للفترة ٢٠١٧-٢٠٢١، التي وضعت على أساس تقييم مشترك بين شرطة الأمم المتحدة والشرطة الوطنية الهايتية للقدرات والاحتياجات،

وإذ يشدد على أهمية مواصلة الدعم الذي تقدمه الأمم المتحدة والمجتمع الدولي من أجل استتباب الأمن وتحقيق التنمية في هايتي على المدى البعيد، وبخاصة في مجال بناء قدرات حكومة هايتي، وتعزيز الإنجازات التي تحققت خلال السنوات الثلاث عشرة الماضية والاعتماد عليها، وإذ تشجع في الوقت نفسه السلطات الهايتية على التصدي لمخاطر عدم الاستقرار الطويلة الأمد،

وإذ يشير إلى قراره ١٦٤٥ (٢٠٠٥) و ٢٢٨٢ (٢٠١٦) ويعيد تأكيد المسؤولية الرئيسية للحكومة الوطنية عن تنفيذ استراتيجياتها المتعلقة ببناء السلام والحفاظ عليه من أجل التعامل مع الطبيعة المترابطة للتحديات في هايتي، وإذ يسلط الضوء على مساهمة التنمية المستدامة في بناء السلام والحفاظ عليه، وإذ يشدد في هذا الصدد على أهمية تولي زمام الأمور على الصعيد الوطني والشمول والدور الذي يمكن أن يؤديه المجتمع المدني في النهوض بالعمليات والأهداف الوطنية لبناء السلام بغية ضمان مراعاة احتياجات جميع شرائح المجتمع،

وإذ يقر بأن هايتي لا تزال تواجه تحديات إنسانية كبيرة، ولا سيما في أعقاب إعصار ماثيو، رغم ما أحرز من تقدم هام، وإذ يؤكد أن تحقيق التقدم في مجال إعادة إعمار هايتي، وكذلك في التنمية الاجتماعية والاقتصادية لذلك البلد، بما يشمل النساء والشباب، عن طريق تقديم مساعدة إنمائية دولية فعالة ومنسقة وحذيرة بالثناء وزيادة قدرة المؤسسات الهايتية على الاستفادة من هذه المساعدة، أمرٌ بالغ الأهمية لتحقيق الاستقرار الدائم والمستدام، وإذ يؤكد مجددًا ضرورة أن يقترن الأمن بالتنمية المستدامة في أبعادها الاجتماعية والاقتصادية والبيئية، بما يشمل بذل جهود تضطلع فيها حكومة هايتي بدور رائد، بمساعدة فريق الأمم المتحدة القطري، للحد من مخاطر الكوارث والتأهب لها على نحو يعالج ما يعانيه البلد من ضعف بالغ في مواجهة الكوارث الطبيعية،

وإذ يرحب بقرار الجمعية العامة ١٦١/٧١ المتعلق بنهج الأمم المتحدة الجديد للتصدي للكوليرا في هايتي؛ وإذ يشير إلى أن تنفيذ هذا النهج سيقع تحت مسؤولية فريق الأمم المتحدة القطري بالتنسيق مع نائب الممثل الخاص للأمين العام/منسق للشؤون الإنسانية/منسق مقيم،

وإذ يقر بأن تعزيز المؤسسات الوطنية المعنية بحقوق الإنسان وكذلك احترام حقوق الإنسان، بما في ذلك حقوق الإنسان الخاصة بالنساء والأطفال، والتقييد بالأصول القانونية

الواجبة ومكافحة الإجرام والعنف الجنسي والجنساني، والقضاء على ظاهرة الإفلات من العقاب، وكفالة المساءلة، من الأمور الأساسية لضمان سيادة القانون والأمن في هايتي، بما في ذلك سبل اللجوء إلى العدالة،

وإذ يرى أن إنجاز خطة تركيز أنشطة البعثة وتنفيذ خطة المرحلة الانتقالية قد يتيحان وضع إطار أوسع نطاقا للمساءلة المتبادلة بين حكومة هايتي والأمم المتحدة والمجتمع الدولي كجزء من استراتيجية قطرية لتعزيز فعالية الدعم الذي سيقدمه وجود الأمم المتحدة المتابعة الوضع في البلد،

وإذ يرحب بتقرير الأمين العام المؤرخ ١٦ آذار/مارس ٢٠١٧ (S/2017/223)، الذي يتضمن ملاحظات وتوصيات بعثة التقييم الاستراتيجي، التي طلب مجلس الأمن تقديمها في قراره ٢٣١٣ (٢٠١٦)، وبتوصيته بإنشاء بعثة جديدة من بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام في هايتي عقب انتهاء ولاية بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي بحلول ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧ بغية مواصلة مساعدة حكومة هايتي في تعزيز المكاسب من خلال توطيد المؤسسات الحكومية وتدعيم القدرة الوطنية في مجالات سيادة القانون وتطوير الشرطة وحقوق الإنسان،

وإذ يضع في الاعتبار مسؤوليته الرئيسية عن صون السلام والأمن الدوليين بموجب ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، على النحو المبين في الجزء ١ من الفقرة ٧ من منطوق القرار ١٥٤٢ (٢٠٠٤)، وفيما يتعلق بقرارات المنطوق من ٥ إلى ١٤ التي تتصل بالبعثة الجديدة،

١ - يقرر تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي، على نحو ما أقرها في قراراته ٢٣١٣ (٢٠١٦) و ٢٢٤٣ (٢٠١٥) و ٢١٨٠ (٢٠١٤) و ٢١١٩ (٢٠١٣) و ٢٠٧٠ (٢٠١٢) و ٢٠١٢ (٢٠١١) و ١٩٤٤ (٢٠١٠) و ١٩٢٧ (٢٠١٠) و ١٩٠٨ (٢٠١٠) و ١٨٩٢ (٢٠٠٩) و ١٨٤٠ (٢٠٠٨) و ١٧٨٠ (٢٠٠٧) و ١٧٤٣ (٢٠٠٧) و ١٧٠٢ (٢٠٠٦) و ١٦٥٨ (٢٠٠٦) و ١٦٠٨ (٢٠٠٥) و ١٥٧٦ (٢٠٠٤) و ١٥٤٢ (٢٠٠٤) لفترة نهائية مدتها ستة أشهر وإغلاق البعثة بحلول ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧؛

٢ - يقرر تخفيض العنصر العسكري للبعثة تدريجيا خلال فترة الستة أشهر النهائية وسحبه التام من هايتي بحلول ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧؛

٣ - يعيد تأكيد أن تعزيز قطاع العدل وقدرة الشرطة الوطنية الهايتية، بما يشمل جهودها الرامية إلى تعزيز تنظيم مديرية إدارة السجون، في إطار تحسين سيادة القانون

في هايتي، أمر ذو أهمية قصوى لتمكين حكومة هايتي من الاضطلاع في الوقت المناسب بالمسؤولية الكاملة عن الاحتياجات الأمنية للبلد؛

٤ - **يطلب** إلى الأمين العام الشروع فوراً في تقليص مهام البعثة تدريجياً مع كفالة تحديد المهام البالغة الأهمية والحفاظ على قدرات الدعم المناسبة، **ويطلب كذلك** إلى البعثة ترتيب الأولويات على صعيد الجهود وكفالة الانتقال الناجح والمسؤول إلى بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي، على النحو المحدد في الفقرة ٥، ومواصلة تعزيز القدرات المؤسسية والتنفيذية للشرطة الوطنية الهايتية؛

٥ - **يقدر** إنشاء بعثة متابعة لحفظ السلام في هايتي، هي بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي، تتألف من سبع وحدات شرطة مشكلة (أو ٩٨٠ فرداً من أفراد وحدات الشرطة المشكلة) و ٢٩٥ من فرادى ضباط الشرطة لفترة أولية مدتها ستة أشهر، من ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧ إلى ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٨، ويشدد على ضرورة بلوغ المستويات المشار إليها أعلاه؛

٦ - **يقرر كذلك** أن تُكلف بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي بمساعدة حكومة هايتي على تعزيز مؤسسات سيادة القانون في هايتي؛ ومواصلة دعم الشرطة الوطنية الهايتية وتطويرها؛ والاضطلاع بالرصد والإبلاغ والتحليل في مجال حقوق الإنسان؛

٧ - **يقرر كذلك** أن يترأس بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي ممثل خاص للأمين العام يقوم أيضاً بدور المساعي الحميدة والدعوة على المستوى السياسي لكفالة التنفيذ التام للولاية؛

٨ - **يشدد** على ضرورة أن تحتفظ بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي بسبع وحدات، من وحدات الشرطة المشكلة الموجودة حالياً لدى بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار البالغ عددها ١١ وحدة، تُنشر في خمس إدارات إقليمية بغية حماية المكاسب الأمنية التي تحققت في السنوات الماضية من خلال دعم عمليات الشرطة الوطنية الهايتية، وأن يُعدل عدد وحدات الشرطة المشكلة بخفضه وأن تتم مواءمته مع عملية تعزيز الشرطة الوطنية تدريجياً ضمن إطار زمني متوقع مدته سنتان؛

٩ - **يؤكد** أن قوام فرادى ضباط الشرطة البالغ ٢٩٥ ضابطاً، بعد خفضه من القوام المأذون به لبعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي البالغ ١٠٠١ ضابط، سيؤدي دوراً هاماً في تنفيذ الأولويات المبينة في الخطة الاستراتيجية لتطوير الشرطة الوطنية الهايتية للفترة ٢٠١٧-٢٠٢١؛

- ١٠ - **يشدد كذلك** على أن موظفي السجون المقدمين من الحكومة البالغ عددهم حاليا ٥٠ موظفا، والذين سيخفض عددهم إلى ٣٨ موظفا، سيؤدون دورا هاما في إشراك الشرطة الوطنية الهايتية إشراكا تاما في الجهود الرامية إلى تعزيز تنظيم مديرية إدارة السجون؛
- ١١ - **يقرر** أن جهود بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي في مجال سيادة القانون، بما في ذلك الجهود الرامية إلى الحد من العنف المجتمعي والمشاريع السريعة الأثر، حسب الاقتضاء، ستكون جزءا من استراتيجية تهدف إلى تحقيق انتقال متواصل وتدرجي إلى الجهات الفاعلة في مجال التنمية؛
- ١٢ - **يأذن** لبعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي باستخدام جميع الوسائل اللازمة للاضطلاع بولايتها المتمثلة في دعم الشرطة الوطنية الهايتية وتطويرها وبما تنص عليه الفقرة ١٣؛
- ١٣ - **يأذن كذلك** للبعثة بحماية المدنيين المعرضين لخطر العنف البدني والوشيك، في حدود قدراتها وداخل مناطق انتشارها، حسب الاقتضاء؛
- ١٤ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يكفل توفير العناصر التمكينية الطبية وأن يكفل أيضا توفير العتاد الجوي اللازم لنشر قوات الأمن بسرعة في جميع أنحاء هايتي دعما للشرطة الوطنية الهايتية؛
- ١٥ - **يعيد تأكيد** أهمية أن تأخذ بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي في الاعتبار على نحو تام طوال فترة ولايتها تعميم مراعاة المنظور الجنساني بوصفها مسألة شاملة لعدة قطاعات وأن تساعد حكومة هايتي على كفالة مشاركة النساء وانخراطهن وتمثيلهن على جميع المستويات؛
- ١٦ - **يقر** بالمسؤولية الرئيسية لهايتي، حكومة وشعبا، وبتوليها زمام الأمور فيما يتعلق بجميع جوانب تحقيق التنمية في البلد؛ **ويشجع** البعثة على مواصلة بذل جهودها لتوفير الخبرات اللوجستية والتقنية، في حدود الإمكانيات المتاحة وبما يتفق مع ولايتها؛
- ١٧ - **يشير** إلى قراره ٢٢٧٢ (٢٠١٦) وإلى جميع قرارات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة، **ويطلب** إلى الأمين العام أن يتخذ جميع الخطوات اللازمة لكفالة امتثال جميع أفراد بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي وبعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي امتثالا تاما لسياسة الأمم المتحدة المتمثلة في عدم التسامح إطلاقا إزاء الاستغلال والاعتداء الجنسيين، وأن يواصل إبلاغ المجلس في هذا الشأن، ويحث البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة على أن تضاعف جهودها لمنع وقوع حالات سوء السلوك وأن تكفل التحقيق في الأعمال التي يتورط فيها أفرادها ومعاقبة مرتكبيها على النحو الواجب؛

١٨ - يشيد بما تبديه البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة من التزام بتنفيذ ولايات الأمم المتحدة في بيئات صعبة، وفي هذا الصدد، يبرز أهمية التصدي لمسائل المخاذير الوطنية غير المعلن عنها، وعدم فعالية القيادة والتحكم، ورفض إطاعة الأوامر، وعدم التصدي للهجمات التي يتعرض لها المدنيون، وعدم كفاية المعدات التي قد تؤثر سلباً على تنفيذ الولاية بفعالية؛

١٩ - يؤكد كذلك أهمية تحقيق عملية انتقال ناجحة ومسؤولة بين بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي وبعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي ويشدد على أهمية التنسيق بين بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي وفريق الأمم المتحدة القطري، ويطلب كذلك إلى الأمين العام إنشاء فريق متقدم للتخطيط لبعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي في أقرب وقت ممكن؛

٢٠ - يطلب إلى الأمين العام أن ينتهي من وضع الخطة الانتقالية المشتركة بين بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي وفريق الأمم المتحدة القطري في غضون فترة الستة أشهر المشار إليها في الفقرة ١ بغية تمكين بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي من بدء عملها فور إغلاق بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي، وأن تتضمن الخطة تفاصيل عن المهام التي سيتم نقلها وتناول الاحتياجات المتبقية لتحقيق الاستقرار في البلد؛

٢١ - يطلب إلى الأمين العام أن يوافي مجلس الأمن بتقرير عن تنفيذ هذا القرار، يشمل أي حالات تنطوي على أوجه قصور في تنفيذ الولاية، في غضون ٩٠ يوماً وبعد ١٨٠ يوماً من تاريخ اتخاذه، وكذلك موافاته بمعلومات عن تنفيذه في تقرير تقييمي قبل ٣٠ يوماً من انتهاء الولاية الأولية لبعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي؛

٢٢ - يطلب أن يتضمن التقرير الأولي الذي يقدم كل ٩٠ يوماً تفاصيل عن الخطة الانتقالية المشتركة بين بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي وفريق الأمم المتحدة القطري المشار إليها في الفقرة ٢٠، ويطلب كذلك أن يحدد التقرير التقييمي المشار إليه في الفقرة ٢١ استراتيجية خروج متوقع مدتها سنتان تكون جيدة الإعداد وذات نقاط مرجعية واضحة للانتقال إلى وجود تابع للأمم المتحدة في هايتي لا يتصل بحفظ السلام من أجل مواصلة دعم الجهود التي تبذلها حكومة هايتي لبناء السلام والحفاظ عليه؛

٢٣ - يعرب عن اعتزامه مواصلة استعراض الوضع في هايتي والنظر في تكييف ولاية بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي وتعديل مستويات قوة الشرطة التابعة لها، حسب الاقتضاء، من أجل الحفاظ على التقدم الذي أحرزته هايتي صوب تحقيق الأمن والاستقرار الدائمين؛

٢٤ - يقرر أن يبقى المسألة قيد نظره.